

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

كلامهم قبل ركوعه أي الإمام أو رفع المأموم واعتدل وهوى إلى السجود قبل رفعه أي الإمام عالما عمدا بطلت صلاته مطلقا سواء عاد وأتى به عقب إمامه أو لا لأنه لم يقتد بإمامه في أكثر الركعة و إن سبقه بركن أو ركنين جاهلا أو ناسيا بطلت تلك الركعة التي وقع السبق فيها ما لم يأت بها مع إمامه ولا تبطل صلاته قاله جمع وجزم به في الإقناع والمنتهى و لا